

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١١٤٠ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى مذكرة الهيئة العامة للخدمات البيطرية الواردة برقم (٧٠٤٧) بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٤ ؛

وعلى كتاب المستشار القانونى للوزارة الوارد برقم (٤٨٨٤) بتاريخ ٢٠١٠/٨/٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للوحدة البيطرية الكائنة بناحية دناصور - مركز الشهداء والتابعة لمديرية الطب البيطرى بمحافظة المنوفية بالانتفاع بالمساحة المقام عليها مبنى تلك الوحدة .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٠/٨/٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أمين أباطة